

0803 - حد تغيير المنكر باليد وضوابطه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قال صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. فان لم يستطع فبقلبه ذلك اضعف الايمان ما هو حد تغيير المنكر باليد الحديث صحيح - 00:00:00

الصحيح وروى ابن مسعود مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه في المعنى والتقرير اليد معناه ازالة المنكر في تفريق الجماعة الذين يجلسون على منكر يفرقهم او يجلسون ويتخلفون عن الصلاة في الجماعة يفرقهم ويلزمهم بالتوجه الى المساجد - 00:00:18

مثل اتلاف الصورة مثل اراقة الخمر كسر المجبار كل هذا ولكن هذا ليس لكل احد انما هو لمن يقدر كالانسان في بيته على اولاده والامير على من تحت يده والسلطان في الرعية - 00:00:43

ولي امر من يرى من الرعية كالهيئة واصحاب الحسبة والشرطة ونحوذ من اما الانسان الذي ليس له شرطة فحسب ان يؤيد باللسان مفهوم القلب لا باليد ايضا باليد حصل فتن وشروط ومضاربات - 00:01:07

وفي لا تحد عاقبته والدولة في مثل هذه في هذه البلاد في المملكة السعودية تمنع من ذلك الا من طريق من غفر لهم هذا الامر في الهيئات وله من اثير الى الامر - 00:01:31

فالمؤمن في مثل هذا ينكر بلسانه في الاسواق وينصح بلسانه ويوجه الى الخير بلسانه اما بيده فيهن لا هل حسبة ومن اخذ اليهم هذا الامر وليس لكل فرد. نعم. جزاكم الله خير - 00:01:49